من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئاً خ عن أبي سعيد الخدري

أن أعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الهجرة أي أن يبايع على الإقامة بالمدينة وهاجر أهل مكة قبل الفتح (فقال) له عليه الصلاة والسلام (ويحك) كلمة رحمة وتوجع لمن وقع في هلكة لا يستحقها (إن شأنها) أي القيام بحقوقها (لشديد) لا يستطيع القيام بها إلا القليل ولعله كان مستضعفاً علم أنه لا يثبت فيها فلم يجبه إليها (فاعمل من وراء البحار) قال القسطلاني أي من وراء القرى والمدن وكأنه قال إذا كنت تؤدي فرض الله عليك في نفسك ومالك فلا تبال أن تقيم في بيتك ولو كنت في أبعد مكان (فإن الله لن يترك) أي ينقصك (من) ثواب (عملك شيئاً)

٩٥٢٣ ويحك إن الهجرة شأنها شديد فهل لك من إبل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها شيئاً قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئاً خ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك فذكره (إن الهجرة شأنها) قال القسطلاني أي القيام بحقها (شديد) لا يستطيع القيام بها إلا القليل (تمنح) بفتح النون وكسرها فأراد أيضاً فضيلة المنيحة (يوم ورودها) بكسر الواو وفي اليونينية بفتحها ولعله سبق قلم وفي النسخة المقروءة على الميدومي وردها أي يوم نوبة شربها لأن الحلب يومئذ أوفق للناقة وأرفق للمحتاجين

٩٥٢٤ ويحك يا أنجشة رويدك سوقاً بالقوارير خ عن أنس بن مالك

قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن أم سليم (أم أنس) وفي رواية وهي وأنجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن (فقال ويحك يا أنجشة) وكان حبشياً يكنى أبا مارية رويدك سوقك أي ارفق (بالقوارير) وكنى عن النساء بالقوارير من الزجاج لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن وقيل شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضا وقلة دوامهن على الوفاء كالقوارير يسرع إليها الكسر ولا تقبل الجبر أي لا تحسن صوتك فربما يقع في قلوبهن فكف عن ذلك (قال أبو قلابة فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه قوله سوقك بالقوارير) قال في الكواكب فإن قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب وأجاب بأنه لعله نظر إلى أن شرط الاستعارة أن يكون الشبه جلياً بين الأقوام وليس بين القارورة والمرأة وجه شبه ظاهر والحق أنه كلام في غاية الحسن المنزه عن العيوب

ولا يلزم في الاستعارة أن يكون جلياً وجه الشبه من حيث ذاته بل يكفي الجلاء الحاصل من القرائن

٩٥٢٥ ويحكم أو قال ويلكم لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

م عن عبد الله بن عمر قاله في حجة الوداع

(لا ترجعوا بعدي كفاراً) معناه بعد فراقي من موقفي هذا وكان هذا يوم النحر بمنى في حجة الوداع أو يكون بعدي أي خلافي أي لا تخلفوني في أنفسكم بغير الذي أمرتكم به أو يكون تحقق صلى الله عليه وسلم أن هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بعد مماته (يضرب بعضكم رقاب بعض) قيل في معناه سبعة أقوال أحدها أن ذلك كفر في حق المستحل بغير حق والثاني المراد كفر النعمة وحق الإسلام الثالث أنه يقرب من الكفر ويؤدي إليه والرابع أنه فعل كفعل الكفار والخامس المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوموا مسلمين والسادس حكاه الخطابي وغيره أن المراد بالكفار المتكفرون بالسلاح يقال تكفر الرجل بسلاحه إذا لبسه قال الأزهري في كتابه تهذيب اللغة يقال للابس السلاح كافر والسابع قال الخطابي معناه لا يكفر بعضكم بعضاً فتستحلوا أن تقاتلوا الرابع وهو اختيار القاضي عياض رحمه الله ثم إن الرواية يضرب برفع الباء هكذا هو الصواب وكذا رواه المتقدمون والمتأخرون وبه يصح المقصود هنا (في حجة الوداع) سميت بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وعلمهم في خطبته فيها أمر دينهم وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها فقال صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب والمعروف في الرواية حجة الوداع بفتح الحاء وقال الهروي وغيره من أهل اللغة المسموع من العرب في واحدة الحجج حجة بكسر الحاء قالوا والقياس فتحها لكونها اسماً للمرة الواحدة وليست عبارة عن الهيئة حتى تكسر قالوا فيجوز الكسر بالسماع والفتح بالقياس (ويحكم أو قال ويلكم) قال القاضي هما كلمتان استعملتهما العرب بمعنى التعجب والتوجع قال سيبويه ويل كلمة لمن وقع في هلكة وويح زجر وحكي عنه ويح زجر لمن أشرف على الهلكة قال غيره ولا يراد بهما الدعاء بإيقاع الهلكة ولكن الترحم والتعجب وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ويح كلمة رحمة وقال الهروي ويح لمن وقع في هلكة لا يستحقها فيترحم عليه ويرثى له وويل للذي يستحقها ولا يترحم عليه والله أعلم نووي

٩٥٢٦ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً

خ عن عبد الله بن مسعود

قال بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة قال القسطلاني بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء جمع خربة (وهو) صلى الله عليه وسلم (يتوكأ) أي يعتمد (على عسيب) أي عصا من جريد النخل (معه) صفة لعسيب (فمر بنفر) عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة (من اليهود فقال بعضهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)